



(١٠)

حقيقة زكاة الفطر





زكاة الفطر

فرض الله على جميع المسلمين في آخر رمضان اخراج زكاة الفطر، وهي طعمة للمساكين وطهرة لنا مما صدر منا من تقصير في الصيام، أو لغو وسب وشتم.



فعن ابن عمر رضي الله عنهما:

(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر، والذكر والأنثى، والصغير والكبير، من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة).

أخرجه البخاري في صحيحه (١٥٠٣).

وتحرج زكاة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين إلى قبل صلاة العيد وتعطى للفقراء والمساكين





زَكَاةُ الْفَطْر



وتكون زَكَاةُ الْفَطْرِ من طعام
أهْلِ الْبَلْدِ، كَصَاعٍ مِّنْ أَرْزٍ أَوْ
تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ وَنَحْوُ ذَلِكَ.



وَلَا يَجُوزُ إخْرَاجُهَا نَقْدًا

